annd
Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

مرصد الفضاء المدني

التقارير الوطنية حول الفضاء المدني لعام 2023

موريتانيا

تقرير راصد الفضاء المدني الموريتاني

موريتانيا

تقرير راصد الفضاء المدني الموريتاني

أيّار/ مايو 2023

إعداد فريق عمل الشبكة الموريتانية للعمل الاجتماعي

المحتويات

تأطير أو مدخل تلخيصي حول وضع المجتمع المدني والحركات الاجتماعية 4

أوّلاً: المشهد السياسي وتداعياته 4

ثانياً: جائحة كوفيد 19 وآثارها 4

ثالثاً: تأثيرات الحرب الروسية على أوكرانيا 5

رابعاً: السياسات الاقتصادية وتأثيراتها 5

خامساً: الإطار المؤسّسي الناظم للمجتمع المدني 5

التغيّر المناخي ودور المجتمع المدني الموريتاني واستغلال الغاز الموريتاني نهاية السنة 12

المجتمع المدني ومتابعة السياسات العامة 12

المجتمع المدني وتعدّد الأدوار 13

تقييد الفضاء المدني وحرّية المجتمع المدني في موريتانيا 15

تحليل الوضع المتعلّق بمسار التمويل والمبادرات المدنية 15

قراءة في استراتيجية الاستجابة لمطالب المجتمع المدني 16

ونخلص هنا الى بعض المسائل الموضوعاتية التي سنذكرها بصفة انفرادية نظراً لأهميتها وذلك على النحو التالي 16

الخُلاصة والتوقّعات المستقبلية - التحدّيات 17

تأطير أو مدخل تلخيصي حول وضع المجتمع المدني والحركات الاجتماعية

أوّلاً: المشهد السياسي وتداعياته

كان آخر المستجدات على الساحة الوطنية هو الانتخابات التي جرت يوم 13 أيار/مايو الجاري والتي شملت البرلمان (الجمعية الوطنية 178 نائباً موزعين بين الحزب الحاكم الذي حاز على أغلبية المقاعد في حين حصدت المعارضة مجتمعةً 19 مقعداً موزعين بين مختلف أطيافها. هذه الانتخابات أثارت ولا زالت تُثير زوبعةً من النقد والتشكيك في نتائجها المفاجئة والتي مثّلت ـ حسب أحزاب المعارضة ـ عودة لممارسات التزوير والضغط واستخدام المال السياسي... لا زال الوقت مبكراً لتقييم آثار هذه الانتخابات، خصوصاً أنّ المعارضة الراديكالية لا زالت تُمارس الضغوط محاولةً فرض إعادة الاقتراع في العاصمة، انواكشوط، وفي بعض الدوائر الانتخابية التي شهدت ـ كما ترى هي ـ حدوث اختلالات كبيرة فجّة يَصعب السكوت عليها.

الحقيقة أنّ هذه الانتخابات قد غطّت، بزخمها الإعلامي الكبير، على بقية الأحداث، خصوصاً أنّ الصراع هنا فيه ما هو محلّي: يثير النزاعات والحساسيات بين القبائل وحتّى داخل القبيلة الواحدة. وما هو دولي يتجاوز الحدود أيّ أنّه في بعض تجلياته جيوسياسي ويتأثر بدول الجوار المباشر، وفيه وهو الأهمّ ما هو متعلّق بالحياة اليومية للساكنة أي الظروف المعيشية للمواطن حيث إنّه منشغل في تحصيل لقمة العيش بدلاً من البتّ في أمورٍ لا تزيد ولا تنفع في المجهود اليومي الصحّي العلاجي والغذائي والتربوي والتشغيلي.

ثانياً: جائحة كوفيد 19 وآثارها

كان أبرز ما ميّز الفترة التي مرّت على آخر تقرير للفضاء المدني (2021) هو بروز وتواصل آثار جائحة كوفيد 19 وما استجدّ من أزمات ومشاكل لها صلة بالحرب الأوكرانية الروسية.

لا زال المجتمع الموريتاني يعاني من آثار كوفيد 19 التي انعكست كثيراً على الحياة الوطنية، بمختلف تمظهراتها، والتي أبانت عن ضعفٍ واضحٍ في أداء الأجهزة الخدمية للدولة. ولم يكن التنسيق بين منظّمات المجتمع المدني في ما بينها، وبينها وبين القطاعات الحكومية، بأحسن حال.

ورغم الجهود التي بذلتها الحكومة في سبيل التخفيف من هذه الآثار، مثل: تعزيز شبكات الأمان الاجتماعية، ودعم المحال التي تبيع المواد الغذائية الأساسية بأسعارٍ مدعومة ومخفّضةٍ، ومن تحويلات نقدية استفاد منها مئات الآلاف من الأُسر وتوفير اشتراكات في خدمات التأمين الصحّي المجاني لعشرات الآلاف من الأُسر الهشّة والفقيرة وحوالى 12% من المحتاجين، هذا بالاضافة الى الإعفاءات الضريبية والتخفيضات على رسوم بعض المواد الغذائية وبرامج التغذية المدرسية، إلّا أنّ مظاهر الأزمة لا تخطئها العين، مثل ارتفاع الفقر والأسعار والنزوح من الريف إلى المدن والهجرة الخارجية (موجة هجرة الشباب نحو الولايات المتحدة الأميركية والتي شملت بحسب تيرات البعض ثلاثين ألف شاب منذ بداية العام 2023 فقط) وانتشار البطالة وضعف حكامة تسيير المال العام، إلخ.

أمّا انعكاسات الجائحة على مستوى المجتمع المدني بالخصوص، فقد كانت محسوسة في ما

يتعلّق بتراجع الموارد المالية، التي كادت أن تتوقف خلال فترة هذه الأزمة. ذلك أنّ الموارد الخارجية توقفت غالباً، في حين كانت الفرص الوطنية للدعم والتمويل جدّ ضعيفة، لم تزد على دعمٍ رمزي بمناسبة تنظيم أنشطة تحسيسية ضدّ الجائحة، في وقت كانت تزداد فيه احتياجات المواطنين ويزيد ضغطهم على المنظّمات العاملة في مجالات على تماسٍ بحياتهم.

ثالثاً: تأثيرات الحرب الروسية على أوكرانيا

وفضلاً عن آثار الجائحة، عانى البلد أيضاً من انعكاسات الحرب الأوكرانية/الروسية والتي أدّت إلى نقصٍ كبيرفي تصدير المحاصيل الزراعية، خصوصاً القمح والأرز. زاد هذا الواقع، في المجال الغذائي، العبء على التنظيمات المدنية، التي تحاول جاهدة المساهمة في توفير الغذاء للمحتاجين، من خلال عدة مبادرات تنشط بالخصوص في مواسم رمضان، مقدّمةً خدمات تحت عنوان: "إفطار الصائم". ويستمر بعضها خارج شهر الصيام محاولاً التخفيف على بعض الأسر المحتاجة، سواءً منها تلك التي فقدت سندها أو تلك التي تضمّ أفراداً من ذوي الاحتياجات الخاصة.

رابعاً: السياسات الاقتصادية وتأثيراتها

لا يزال الاقتصاد الموريتاني يواجه صعوبات متعدّدة المناحي بسبب عمليات الخصخصة التي انتهجتها الحكومات المتعاقبة وتفشّي الفساد واستشرائه وفشل معظم السياسات وغياب التخطيط بعيد الأمد. وكان من أهمّ الآثار: (-) ارتفاع البطالة (-) نتائج اجتماعية سيئة لا تزال آثارها قائمة، تقليص الدور الاجتماعي للدولة ضعف القطاع الخاص وإنتهازيته، انتشار القطاع غير المهيكل، التركيز على أساليب الرأس مالية العالية دون الاهتمام بأساليب الإنتاج التي تتفق مع معطيات الاقتصاد.

كما أنّ ضعف أداء الاقتصاد وانعدام البنى التحتية الإنتاجية ساهما الى حدٍّ كبيرفي غياب بل وانعدام الخدمات الاجتماعية على مختلف المستويات، وربما ساهم في ذلك التبعية العمياء لوصفات وسياسات البنك وصندوق النقد الدوليين. هذه السياسات أدّت إلى تراجع أداء الحكومات في مجال الخدمات الاجتماعية وفي مجالات الاكتتاب والتشغيل.

خامساً: الإطار المؤسّسي الناظم للمجتمع المدني

1. الحرّيات العامة في موريتانيا

تنصّ المادة 10 من دستور 20 تموز/يوليو1991 للجمهورية الإسلامية الموريتانية على أنّ "الدولة تضمن لكافّة المواطنين الحرّيات العمومية والفردية وعلى وجه الخصوص حرّية الرأي وحرّية التفكير وحرّية التعبير وحرّية الاجتماع وحرّية إنشاء الجمعيات وحرّية الانخراط في أية منظّمة سياسية أو نقابية يختارونها، حرّية التجارة والصناعة وحرّية الإبداع الفكري والفني والعلمي".

وكان لهذه الترتيبات الدستورية انعكاسٌ تجلّى في كثرة المبادرات ووجود العديد من تشكيلات المجتمع المدني خلال العقود الثلاثة الماضية إلّا أنّ هذه التشكيلات ظلّت ترزح تحت قانون 64/0 98 الناظم للجمعيات والذي أصبح متجاوزاً بنصّ الدستور، ولا يلبّي طموح هذه التنظيمات التي فاقت التوقّعات من حيث العدد والتنوع، الى درجة أنّ الدولة نفسها لم تكن قادرة على إحصاء المنظّمات رغم أنّها التي تصدر أوصال التراخيص لها.

بعد موافقة البرلمان على مشروع قانون الجمعيات 04/2021، استبشر الفاعلون في الفضاء المدني خيراً واعتُبروه فوزاً للفضاء المدني

الموريتاني حيث ينصّ القانون الجديد على أنّ السلطة القضائية فقط هي التي يمكنها تعليق عمل الجمعية بشكلٍ دائم، وأنّ نظام "التصريح" لإنشاء الجمعيات والهيئات، أصبح بدلاً عن نظام "الترخيص" المسبق، وللمنظّمة أن تمتلك وأن تديردونما قيد التمويلات التي تحصل عليها من مؤسّسات أجنبية أو منظّمات دولية مع مراعاة التشريعات والنظم المعمول بها في مجال محاربة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

استحدث القانون الجديد مجموعة من الإجراءات من أهمّها أنّه نصّ في المادة 5 منه على مبدأ حرّية تأسيس الجمعيات ومن غيرترخيصٍ مسبق خلافاً لما كان عليه الحال قبل هذا القانون، وبذاك جسّدت هذه المادّة نصّاً دستورياً تضمّنته المادة 10 من دستور20 تموز/يوليو التي نصّت على أنّ الدولة تضمن لكافّة المواطنين الحرّيات العمومية والفردية، وعلى وجه الخصوص:

- حرّية التنقّل والإقامة في جميع أجزاء تراب ا لجمهو ر ية
- حرّية دخول التراب الوطني والخروج منه
- ولكنّها لا تضمن:
- حرّية إنشاء الجمعيات
- حرّية الانخراط في أيّ منظّمة سياسية أو نقابية يختارونها، وهي حسنة تُحسب للنظام القائم في مقتضى تفعيلٍ دستوري ظلّ معطّلاً طيلة أكثر من ثلاثة عقود من الزمن حتى صدورهذه المادّة التي أراد المشرّع من خلالها تسهيل وتبسيط إنشاء الجمعيات

حدث تطوّرٌيُذكرفيُشكرمن حيث إفطار القانوني والمؤسّسي الناظم للمجتمع المدني حيث صارت منظّمات المجتمع المدني محكومةً بنظام تصريح بدل نظام الترخيص الذي ظلّ سارياً لمدّة تجاوزت ستين عاماً. ويُشيرهنا إلى أنّ القانون رقم 2021/04 المتعلّق بالجمعيات والهيئات وبالشبكات ـ رغم أنّ سريانه بدأ منذ وقت قليل نسبياً، وقد تمّ ترخيص وتشريع أكثر من 5000 منظّمة مسجلة حتّى حزيران/يونيو 2023 ومعترف بها وفق النظام والقانون الجديد إلّا أنّه اهتمّ، من بين أمور أخرى، بالتمويل الأجنبي للمجتمع المدني ولم يكتف المشرّع ـ هنا ـ بمراقبة مصادرتمويل الجمعيات، بل طالت رقابته أوجه إنفاق ذلك التمويل، حتّى يتماشى وأهداف الجمعية المُعلنة في نصوصها. كما أوجب هذا القانون على كلّ جمعية حصلت على دعم من أيّ شريك، عمومي أو خصوصي وطني أو أجنبي، أن تصرّح بذلك لدى القطاع المكلّف بالعلاقات مع المجتمع المدني، في أجل لا يتجاوز 90 يوماً.

هذا القانون تضمّن بعض الإيجابيات والسلبيات كما مجموعة من الإجراءات من أهمّها الانتقال إلى نظام الإشعار بدل الترخيص حيث نصّت المادّة 5 من القانون الجديد على مبدأ حرّية تأسيس الجمعيات ومن غيرترخيص مُسبق خلافاً لما كان عليه الحال قبل هذا القانون.

أسّس القانون الجديد لمشاركة المجتمع المدني في مسارات الحوار حول السياسات العمومية، حيث جاء:

- في المادّة 3 منه: "في إطار التشاور والتبادل حول السياسات العمومية، يحقّ للجمعيات أن تشارك في مسارات الحوارسواء كان منظّماً على المستوى المركزي أو الجهوي أو المحلّي حول القضايا ذات الصلة بمجال تدخّلها".
- وفي المادّة 7 من القانون "تقسيم المجتمع المدني إلى ثلاثة مستويات حسب التدخّل (محلّي وجهوي ووطني)."
- وفي المادّة 2 الإحالة إلى "خضوع الجمعيات إلى أحكام هذا القانون وللمبادئ العامة المطبّقة على العقود والالتزامات".

هذا القانون الذي يأتي في سياق تحديث الترسانة التشريعية الوطنية، كان يستهدف أيضاً ـ كما

هو معلن في السياسة العامة للدولة ـ دمج المجتمع المدني في نسق التنمية الوطنية، من خلال مشروع استراتيجية وطنية (لم تر النور بعد) لصالح هذا المجتمع المدني؛ يؤدّي تنفيذها إلى دعم قدرات منتسبيه والسعي لتوفير الموارد المادّية الضرورية للاستفادة من انتشاره الجغرافي ومن قربه من المواطن وكونه أخفَّ حركة في تدخّلاته، من الجهاز الحكومي، الذي يطبعه الروتين الإداري الكبير والذي يؤخذ عليه العديد من التجاوزات التي تنافي الشفافية وحُسن التسيير.

- في مجال تقلص فضاء الحريات، يتوقّع بعض الباحثين أن يكون تطبيق قانون حماية الرموز الوطنية (2021) سيفاً مُسلّطاً على رقاب مُستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي، كلّما همّوا بالخوض في أمور تتعلّق برموز البلد، مثل الرئيس والدين والعلم واللحمة الوطنية... خصوصاً أنّ هناك سوابق تتعلّق بتوقيف وحبس بعض المدوّنين لهذا السبب.

وقد عبّرت مجموعة من المنظّمات الوطنية والدولية في بيان لها عن تخوّفها من تهديد حرّية التعبير على شبكات التواصل الاجتماعي بموريتانيا: "بينما ندرك الحاجة إلى تنظيم الاعتدال في المحتوى على شبكات التواصل الاجتماعي، فإنّنا نتساءل عن القيمة المُضافة لقانون محدّد ينظّم وسائل التواصل الاجتماعي. في الواقع، قانون حماية الرموز الوطنية هو الأحدث في سلسلة القوانين التي تضع قيوداً مفرطة على محتوى الكلام سواء عبر الإنترنت أو خارجه."

2. ملاحظات على القانون الجديد

على الرغم من أنّ قانون الجمعيات الجديد أزال عقبات كانت تحول دون الإنصاف والمساواة في الوصول الى الحقّ في تكوين الجمعيات فإنّ التخوّف من التضييق على الفضاء المدني ظلّ وارداً بسبب الغموض في بعض مواد القانون وقابلية أخرى للتأويل.

- المادة 3 من القانون لم تفصح بما فيه الكفاية عن مستوى مشاركة المجتمع المدني في رسم ومتابعة وتقييم السياسات العامة واقتصرت على القول "يحقّ للجمعيات أن تشارك..." فلم تفصل في ذلك ولم تذكر آلية تلك المشاركة. شمل القانون كذلك بعض العبارات والمفاهيم والمطالب الغامضة وغير الواقعية مثل: يجب تحديد الأهداف بدقّة؛ إلزام المنظّمات أن تقوم على الأقل بنشاطين خلال السنة؛ يمكن للوزير المكلّف بالأمن العام تعليق أيّ جمعية يُشتبه في أنّها تقوم بأنشطة من شأنها أن تخلّ بالأمن العام وحلّ أيّ منظّمة لعدم مزاولتها لأيّ نشاط خلال ستّة أشهر، ويمكن حلّها لمزاولتها نشاطاً لا يدخل في أهدافها المحدّدة في نظامها الأساسي.

- وفي المادّة 42 التي تقول "تحتاج الجمعيات الأجنبية التي تُعرّف بأنّها مجموعات مُنشأة بموجب قوانين أجنبية ومقرّها في الخارج إلى إبرام اتفاق إطار مع السلطات الموريتانية قبل أن تتمكن من قيام بأنشطتها في البلاد." مثل هذا الإجراء يرقى إلى مستوى نظام ترخيص معمّم ويتعارض مع روح نظام الإشعار.

- فموريتانيا صادقت في عام 2004 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يتضمّن الحقّ في تكوين الجمعيات السلمية، فقد نصّت المادّة 22 على أنّه " لا يجوز أن يوضع من القيود على هذا الحقّ إلّا تلك التي ينصّ عليها القانون وتشكّل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام وحماية الصحّة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق

الآخرين وحرياتهم".

- وتنص المادّة 10 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على أنّه "يحقّ لكلّ إنسان أن يُكوّن بحرّية جمعيات مع آخرين شريطة أن يلتزم بالأحكام التي حدّدها القانون.

- عزّز القانون الجديد الرقابة الحكومية على عمل المجتمع المدني:

- مع صدور القانون الجديد صارت الحكومة تمتلك من وسائل الرقابة والضغط ما لم تكن تمتلكه خلال الفترات الماضية سواء تعلّق الأمر بالتقارير الموسمية أو بالحقّ في حظر المنظّمات والجمعيات التي لا تمتثل لمتطلّبات القانون الجديد وصارت رقابتها مرقمنة ومشرّعة بموجب القانون.

- لم يفرّق القانون بين الجمعيات الكبيرة ذات التمويلات الكبيرة والمنظّمات التي ليس لها موارد تُذكر وتعتمد على اشتراكات أعضائها.

- تلك إحدى سيئات القانون الجديد حيث هناك اشتراطات كثيرة تتعلّق بالموازنات وطريقة صرفها وضرورة إطلاع السلطات عليها كما أنّ هناك مدداً قانونية يجب احترامها، فالقليل القليل من الجمعيات الناشئة يمكن أن تلتزم بهذه المساطر الإجرائية.

- وقد كان لهذه التخوّفات ما يبرّرها بعد صدور قانون حماية الرموز الوطنية الذي يُعتبر تهديداً لحرّية التعبير على شبكات التواصل الاجتماعي، حيث عبّرت عن ذلك بعض منظّمات المجتمع المدني الموريتانية ومنظّمات إقليمية ودولية في بيان صدر في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. والخشية أن يكون لدخول هذا القانون حيّز التنفيذ تأثيراً سلبياً على ممارسة حرّية التعبير في البلد، وقد وقع ذلك بالفعل، فبموجب هذا القانون تمّ استجواب بعض المدوّنين، ومن بينهم من تمّ توقيفه.

- لقد سارع هذا القانون إلى تكميم الأفواه حول البحث والنقاش في مواضيع هي حديث الساعة والشغل الشاغل لكلّ الموريتانيين، فجاء في مادّته الأولى (يهدف هذا القانون دون الإخلال بالأحكام المنصوص عليها في القوانين الأخرى إلى تجريم ومعاقبة الأفعال المرتكبة عن قصد باستخدام تقنيات الإعلام والاتصال الرقمي، ومنصّات التواصل الاجتماعي، المرتبطة بالمساس بهيبة الدولة، ورموزها وبالأمن الوطني والسلم الأهلي واللحمة الاجتماعية والحياة الشخصية وشرف المواطن).

3. تحليل وضع المجتمع المدني الموريتاني

مع تأسيس الدولة الحديثة لم تتطوّر الممارسة المدنية، ضمن فكر الدولة والمواطنة، إذ لا زال المجتمع يعيش تحت تأثير بعض السُلَط السابقة على الدولة، مثل الفخذ والعشيرة والقبيلة. ويرى بعض الباحثين أنّ القبيلة في موريتانيا لا تزال "بِنية اجتماعية تضامنية تحالفية عصيّة على العصرنة أكثر مما هي بِنية عصبية تنموية، مقارنةً بالبِنية القبلية والعشائرية في المنطقة العربية". هذا البُعد التضامني الذي جعل العديد من المواطنين يلجأ إلى القبيلة عند الحاجة ويستفيد من بعض خدماتها، بما فيه زَكَوات أغنيائها، جعلها (أي القبيلة) - إلى حد ما - تنافس بعض أدوار المجتمع المدني في ملء الفراغ بين الشعب والدولة من خلال توفير بعض الخدمات التي لم توفّرها السلطة أو الإدارة أو الحاكم. وبعبارةٍ أخرى يعتبر حضور المجتمع المدني في بعض تجلّياته حضوراً قبلياً ونوعاً من التمثيل والتنافس القبلي الذي يتجلّى على صعد مختلفة منها السياسي والمجتمعي والاقتصادي والتجاري. فالمجتمع المدني الموريتاني في معظمه مجتمع مدنيّ مطبوع بالصبغة العامة للمجتمع.

كما أنّ هناك عوامل عديدة أضعفت أداء المجتمع المدني. فهذه المنظّمات نشأت بشكلٍ غير اعتيادي يطبعه كثير من الزبونية وعدم الموضوعية والجدوائية؛ إذ تجد منظّمة أُسّست

من دون أهداف واضحة وتجمع تخصّصات لا شيء يربط بينها وليس لدى أصحابها الخبرة المطلوبة ولا الموارد اللازمة وأحياناً لا يملكون الوقت المخصّص للتطوّع.

هذا في الوقت الذي يكاد يغيب فيه دور التعليم في غرس ثقافة المشاركة والتربية حول المواطنة وحقوق الإنسان في عقول النشء. مثل هذه المواضيع - على أهمّيتها - لا تزال غير بارزة في المقرّرات التربوية الوطنية، خصوصاً التعليم الابتدائي (الأساسي)، في دولة أهلُها حديثو العهد بالدولة وبفكر المواطنة؛ حيث أجبروا بشكلٍ مفاجئ على الحياة المدنية، إثر نفوق مواشيهم التي قضت عليها موجات الجفاف الماحقة، فانتقلوا - رغم أنوفهم - من حياة البداوة والانتجاع إلى "مدُنٍ" لم تكن مُهيّأة في الأصل لاستيعاب الأعداد الكثيفة من النازحين إليها.

أمّا في ما يتعلّق بدور العوامل الثقافية والمجتمعية وأثرها في عمل منظّمات المجتمع المدني وبالفضاء المدني عموماً، فإنّ المجتمع الموريتاني لم يخلُ - قديماً - من بعض الممارسات التي يمكن وصفها كنواة للممارسات الجماعية، خصوصاً ما يتعلّق منها بالتطوّع. كانت النساء، مثلاً، يعملن في شكل جماعات، يتطوعن تبادلياً لإعداد الخيام والحصائر، وكان الرجال في الزراعة يعملون أثناء الحرث وفي الحصاد، بشكلٍ جماعي ضمن ما يعرف بـ "التويزة" / العمل الجماعي...

هذا الواقع، الذي ميّز مجتمعنا المدني منذ تأسيسه، حاول القانون الجديد التغلّب عليه بربط التخصّصات بأهداف التنمية المُستدامة (17)، وفرَض لإقامة شبكات المجتمع المدني ألّا يقلّ عدد الأعضاء في الشبكة الواحدة عن عشرين منظّمة، يجمع بينها نفس التخصّص.

ورغم النقد أعلاه، حول طبيعة المجتمع المدني، فإنّ السنوات الماضية عرفت دخول كفاءات كثيرة (خصوصاً المتقاعدين والعائدين من الغربة) إلى المجتمع المدني؛ ما جعل بعض المنظّمات تكاد تكون بيوتاً للخبرة، قادرة على المنافسة في العروض الدولية التي استفاد منها العديد من المنظّمات الوطنية الناشطة.

الى الإطار القانوني الجديد وتمكين المجتمع المدني وحرّية التعبير وغيره، والقوانين الجديدة المتعلّقة بالحقوق نظرياً وتطبيقياً والنقاط الإيجابية والنقاط السلبية، ينضاف التأثير المتوقّع لهذا القانون وللتطبيق الفعلي للاشتراطات الواردة في قانون منظّمات المجتمع المدني للتأثير سلباً على عمل منظّمات المجتمع المدني بموريتانيا/ وللفضاء المدني بشكلٍ عام، الذي يعاني في الأصل من عيوبٍ خلقية، من بينها: غياب التخصّص وقلّة الخبرة؛ نقص الموارد وانعدام التنسيق الأفقي على المستوى الوطني وضعف الإشراك أثناء التخطيط الوطني العام الذي ينتظم ضمن استراتيجية النموّ المتسارع والرفاه المشترك (الخيط الناظم حالياً للتنمية الوطنية)؛ غياب قانون يفرض إمكانية النفاذ إلى المعلومات في دولة تغلب عليها المركزية، رغم بدء تجارب خجولة للامركزية من خلال التجربة المتواضعة للمجالس الجهوية والتي جاءت كتطوير لتجربة البلديات ذات السجل المتواضع في مجال التنمية المحلّية بسبب تواضع الصلاحيات وخصوصاً ضعف الموارد البشرية والمالية.

4. مظاهر القوّة لدى المجتمع المدني

رغم كلّ ذلك يتمتّع المجتمع المدني الموريتاني بهامشٍ من الحرّية يسمح له بالتحرّك والتعبير عن نفسه والدفاع عن المكتسبات في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وتعزيز الشراكة مع السلطة والشركاء الفنيين والماليين، فبموجب القانون 04/21 أصبح للمجتمع المدني الموريتاني إطارٌ ينظّمه ويحدّد علاقاته مع القطاع العام وجميع الشركاء الفنيين والماليين.

- القانون الجديد يسمح بل ويُعطى الحقّ للمجتمع المدني في رسم ومتابعة وتقييم السياسات العامة؛

- وجود استراتيجية وطنية لترقية وتفعيل دور المجتمع المدني وقد شرعت بالفعل إدارة العلاقات مع المجتمع المدني في تنفيذها، ومن أهم محاورها: الاعتراف بالمجتمع المدني كشريك للسلطات العمومية، ودعم قدراته؛

- تمثيل المجتمع المدني في العديد من القطاعات العمومية جعله مؤهّلاً للقيام بأدوارٍ جديدة في مجال الدفاع عن حرّية الفضاء المدني وتوسيع وضبط الشراكة مع السلطة العامة؛

- تنوّع المجتمع المدني والخبرة الطويلة لدى بعض منظّماته في مجال حقوق الإنسان وتقديم الخدمات.

5. تحليل الأطر الاقتصادية والمجتمعية والمؤسّسية المحلية الناظمة للمجتمع المدني في موريتانيا

وفي إطار المشاركة في مسارات الحوار حول السياسات العمومية، تقول المادّة 3 من القانون الجديد: "في إطار التشاور والتبادل حول السياسات العمومية، يحقّ للجمعيات أن تشارك في مسارات الحوار سواء كان منظّماً على المستوى المركزي أو الجهوي أو المحلّي حول القضايا ذات الصلة بمجال تدخّلها".

وفي المادة 7 من القانون تقسيم المجتمع المدني إلى ثلاثة مستويات حسب التدخّل (محلّي أو جهوي أو وطني).

في المادّة 2 الإحالة إلى "خضوع الجمعيات إلى أحكام هذا القانون وللمبادئ العامة المطبّقة على العقود والالتزامات".

رحّب المجتمع المدني بما فيه المنظّمات الحقوقية بالمولود الجديد، رئيس جمعية أرى الحقوقية رحّب في بيان بتمرير قانون الجمعيات الجديد، معتبراً أنّه "يسقط عقبة أمام الإنصاف والمساواة في منظومة الجمهورية"، لكنّ بعض المنظّمات ترى أنّ المادّة 3 من القانون لم تفصح بما فيه الكفاية عن مستوى مشاركة المجتمع المدني في رسم ومتابعة وتقييم السياسات العامة واقتصرت بالقول على (يحقّ للجمعيات أن تشارك...)، وأنّ القانون شمل كذلك بعض المفاهيم الفضفاضة وغير المحدّدة قانوناً وربما تحيل الى الجانب الحقوقي وقد تكون تبريراً لرفض منظّمات غير مرغوب فيها أو حلّ جمعيات قائمة، وخاصةً الجمعيات الحقوقية التي غالباً ما تشكّل مصدر إزعاج للأنظمة. وانتقدت بعض المنظمات الدولية الفقرة القانونية من المادّة 42 التي تقول "تحتاج الجمعيات الأجنبية التي تُعرّف بأنّها مجموعات مُنشأة بموجب قوانين أجنبية ومقرها في الخارج إلى إبرام اتفاق إطار مع السلطات الموريتانية قبل أن تتمكّن من القيام بأنشطتها في البلاد." فاعتبرت أنّ هذا الإجراء يرقى إلى مستوى نظام ترخيص معمّم ويتعارض مع روح نظام الإشعار وينبغي إلغاؤه.

فالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه موريتانيا 2004 يتضمّن الحقّ في تكوين الجمعيات السلمية، فقد نصّت المادّة 22 على أنّه " لا يجوز أن يوضع من القيود على هذا الحقّ إلّا تلك التي ينصّ عليها القانون وتشكّل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام وحماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرّياتهم" .

وتنصّ المادّة 10 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على أنّه "يحقّ لكلّ إنسان أن يُكوّن بحرّية جمعيات مع آخرين شريطة أن يلتزم بالأحكام التي حددّها القانون".

وقد كان لهذه التخوّفات ما يبرّرها بعد ظهور قانون حماية الرموز الوطنية الذي اعتبرته بعض المنظّمات الوطنية والهيئات الإقليمية والدولية تهديداً لحرية التعبير على شبكات التواصل

الاجتماعي، وعبرت تلك المنظمات والهيئات عن ذلك في بيان جاء فيه: " نعرب نحن منظّمات المجتمع المدني الموريتانية والإقليمية والدولية الموقعّة أدناه عن قلقنا العميق إزاء اعتماد البرلمان الموريتاني لقانون حماية الرموز الوطنية وتجريم المساس بهيبة الدولة وشرف المواطن في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 ونخشى أن يكون لدخول هذا القانون حيّز التنفيذ تأثيراً سلبياً على ممارسة حرّية التعبير في موريتانيا." وقد وقع ذلك بالفعل، فبموجب هذا القانون تمّ استجواب بعض المدوّنين، ومن بينهم من تمّ إيقافه.

6. التحدّيات التي تواجه المجتمع المدني

رغم كلّ ذلك يتمتّع المجتمع المدني الموريتاني بهامشٍ من الحرّية يسمح له بالتحرّك والتعبير عن نفسه والدفاع عن المكتسبات في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والمشاركة في السياسات العامة، رغم مأخذه على تلك المشاركة. إلّا أنّ المجتمع المدني يواجه هو الآخر بعض التحدّيات التي تعيق مساره العام وتحدّ من تحرّكه إلى الأمام. من أهمّها:

- التمويل
- تعزيز القدرات
- عدم الاعتراف بالمجتمع المدني في العديد من الدوائر الحكومية بوصفه رافعة مهمّة لتطبيق السياسات التنموية والديموقراطية والحقوقية والتعاطي معه في ما يترتب على ذلك
- غياب قيادة موحّدة للمجتمع المدني
- عدم قدرة المنظّمات على التخصّص
- ضعف الحَكامة
- ضعف القدرة على جلب التمويلات
- وضعف المهنية

إلّا أنّ المجتمع المدني في المقابل يتمتّع بنقاط قوّة تسمح له باستغلال هامش الحرّيات المتاح وتعزيز الشراكة مع السلطة والشركاء الفنيين والماليين.

فبموجب القانون 04/21 أصبح للمجتمع المدني الموريتاني إطار ينظّمه ويحدّد علاقاته مع القطاع العام وجميع الشركاء الفنيين والماليين. وقد شرعت بالفعل إدارة العلاقات مع المجتمع المدني في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لترقية المجتمع المدني، والتي من أهم محاورها تنظيم المجتمع المدني ودعم قدراته بعد ما وصل تعداد المنظّمات التي صحّحت وضعيتها طبقاً لأحكام القانون 04/21 ما يقارب 5000 جمعية تنشط في مجالات متعدّدة، من بينها جمعيات لها خبرة طويلة في مجال التحسيس وتقديم الخدمات خاصةً في مجال الصحة والتعليم والدفاع عن حقوق الإنسان والبيئة. أضف إلى ذلك أن تمثيل المجتمع المدني في العديد من القطاعات العمومية جعله مؤهّلاً للقيام بأدوارٍ جديدة في مجال الدفاع عن حرّية الفضاء المدني وتوسيع ضبط الشراكة مع السلطة.

التغيّر المناخي ودور المجتمع المدني الموريتاني واستغلال الغاز الموريتاني نهاية السنة:

ساهم ويساهم المجتمع المدني الموريتاني بكلّ شفافية في تغيير الرؤية النمطية حول دوره في المجال المناخي حيث إنّه وخلال الفترات السابقة شارك وناصر على المستوى الوطني والدولي في محاربة التغيّرات المناخية وشارك في مختلف المؤتمرات والندوات واللقاءات مُنددًا تارةً ومُناصراً تارةً أخرى من أجل المحافظة على البيئة وعلى طبقة الأوزون، ناصحاً من أجل المحافظة على المقدّرات السمكية، ومحارباً استخدام السيانين مُبيّناً أضراره البيئية في مقالع الذهب.

كما ندّد باستقدام الشركات متعدّدة الجنسيات للأساطيل ومنصّات مخصّصة لاستخراج الغاز لها أضرار واضحة على البيئة. إلّا أنّ المجتمع المدني لا يمتلك القدرات الفنيّة ولا المالية لمواجهة هذه المؤسّسات الكبيرة ولا حتّى التأثير على الرأي العام.

ورغم ذلك هناك ثقافة حقوقية كبيرة متعلّقة بحقوق الأجيال القادمة وبالاستدامة البيئية وضرورة توفير شروطها كما أنّ المجتمع المدني صرخ بكلّ وضوحٍ من أجل أن تعي الحكومة كافّة المشكلات البيئية خاصةً منها تلك التي تهدّد وجود العاصمة وما يتهددها من فيضانات وارتفاع لمنسوب البحر وانتشار للنفايات وأضرار تلحق بالمقدّرات السمكية من جرّاء الصيد الجائر أو من مكبّ النفايات في قرية تيفريت غير البعيد من العاصمة وما سيّبه ويسيّبه هذا المكبّ حالياً ومستقبلاً من أضرار وأمراض مستعصية. ولكن لا أحد يصغي لنداءات المجتمع المدني.

من بين أهمّ بنود استراتيجية ترقية المجتمع المدني والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني الاعتراف بهذا المجتمع كشريك للسلطات العمومية يؤخذ دوره بعين الاعتبار في مسار التنمية. ولا يقتصر الأمر على ذلك فقط، بل تقديم الخدمات للسكان والدفاع عن حقوقهم في العيش الكريم، ويمكنه أيضاً بل ويجب عليه أن يشارك في بناء المواطنة والنقاش العام.

ويمكن أن ُيلقي بثقله في مجال إعداد وتنفيذ السياسات العمومية، ومن حقّه الإفصاح عن أجندته حتّى يتسنى له أن يلعب دوره كشريك في التنمية وليس فقط بصفته تنظيماً يقدم بعض الخدمات"، وهذا مكسب أيضاً ينبغي أن يُعترف به للسلطات العمومية، حيث اصبحت مشاركة المجتمع المدني في تسيير وترشيد النفقات العمومية معترفاً بها لدى الفاعل العمومي، إلّا أنّ ترجمة هذا المبدأ إلى واقع في البلد ليس بالأمر السهل، نظراً إلى تعقّد القطاع نفسه من جهة، والى الغموض الذي يحيط به من لدن السلطات، وحتّى الغموض السياسي والفنيّ في ما يتعلّق بمبدأ الشفافية والمساءلة في السياسات العامة حتّى اللحظة.

المجتمع المدني ومتابعة السياسات العامة

تهتم العديد من منظّمات المجتمع المدني في موريتانيا بمتابعة السياسات العامة في كلّ مراحلها، وقد تمّ تكليف عدد من المنظّمات بمتابعة الاستراتيجية الوطنية المرجعية المسماة "استراتيجية النموّ المتسارع والرفاه المشترك " وتمّ إدراجها في مختلف اللجان الموضوعاتية القطاعية الخاصّة بمتابعة السياسة الوطنية انطلاقاً من خطّة الدولة للتنمية المعروفة اقتصار(SCAPP)، إلّا أنّه يواجه جملة رهانات يصعب معها تحقيق ذلك من بينها:

- صعوبة الوصول الى المعلومات؛
- ضعف الأهلية لممارسة الشفافية من لدن الدولة؛
- قضية مكافحة الفساد؛
- الاعتراف الكامل بمسألة مشاركة المجتمع المدني في إعداد ومتابعة السياسات العمومية من بعض الفاعلين العموميين؛
- تحذير السلطات الرسمية في الغالب من المجتمع المدني بوصفه يتكوّن من معارضين لا همّ لهم سوى المطالب التعجيزية؛
- يميل بعض الفاعلين العموميين في السلطات الرسمية إلى اعتبار المجتمع المدني مجرد مخبر لصالح قوى خارجية يتلقّى منها التمويل وأنّه قابل أن يعمل في اتجاه زعزعة الأمن في البلاد.

هذه الصعوبات التي يشهدها التواصل بين الفاعلين في المجتمع المدني والسلطات الوطنية والمحلّية معروفة منذ القديم. ومن هذا المنطلق نلاحظ التفاوت بين الواقع والخطاب السياسي الذي قد يؤدّي إلى صعوبة التعاطي بين منظّمات المجتمع المدني والقائمين على الشأن العام في البلد. فالوضعية الاقتصادية الصعبة للبلد وعدم قدرته على التجاوب مع طموحات المجتمع المدني والاعتراف به كقوّة اقتراح ورافعة تنموية في البلد وأنّه أصبح يدرك حقّه في لعب دوره في التنمية، كلّ ذلك يصعب معه الوصول إلى النتائج المرجوة.

المجتمع المدني وتعدّد الأدوار

لعب ويلعب المجتمع المدني أدواراً كبيرة في مجال التنمية والدفاع عن حقوق الإنسان وفي التصدّي للكوارث والأزمات الاجتماعية والاقتصادية والصحّية التي عرفتها الدولة، وما يترب على ذلك من لامساواة ومن اضطهاد للفئات الهشّة وخاصة النساء، حيث أصبح العنف الذي يمارس ضدّهن ظاهرة اجتماعية منذ سنوات إثر تطوّر وتمدّد المراكز الحضرية بسبب فقر السكان الذين دفعهم الجفاف المتواصل إلى هجرة الريف. وخلال جائحة كوفيد 19 وبعدها إثر غلاء المعيشة بعد حرب أوكرانيا وأزمة النقل البحرية، تنامت ظاهرة العنف ضدّ النساء والتستّر عليه، وتكرّرت الاعتداءات الجنسية والبدنية بالإضافة إلى التهديد والإكراه والحرمان والتحكّم في مصير الدراسة والزواج والعمل ومستقبل الفتيات من خلال العنف التربوي والنفسي واللفظي والعادات والتقاليد المُسيئة للنساء والفتيات، وانتشار ثقافة التعالي على المرأة والانتقاص من شأنها وحقها. تقول مهلة[1] سيد أحمد، رئيسة المرصد الوطني لحقوق المرأة والفتاة في مداخلة في ندوة حوارية نظمّها المرصد الوطني لحقوق المرأة والفتاة حول ضرورة القضاء على العنف ضدّ النساء والفتيات "لا يزال هناك ضعف في الخطابات الرسمية وفي ولوج المرأة إلى مراكز القرار والقصور الواضح في التمثيل السياسي والقضائي، رغم جهود الحكومة لترقية المرأة وتمكينها ورغم تعاليم الدين الحنيف."

أمّا بالنسبة لممارسات العنف الموّجه إلى المرأة في المجتمع الموريتاني الريفي فتتلخّص في النقاط التالية: تسمين البنت على حساب صحتها لتحضيرها للزواج، الخفاض، الزواج التعسّفي للبنات، التمسّك بالبنت بعد بداية دراستها لأسباب تتعلّق بالزواج وفرض عدم الابتعاد عن المنزل، إخضاع المرأة لبعض أشكال التعذيب. أضف إلى ذلك القيود التي يفرضها المجتمع على طموح النساء وممارسة حرّيتهن في التنقّل والتملّك، فالنظام العقاري

السائد مؤسّس على الطابع الجماعي لملكية الأراضي الذي يقصي النساء بطريقة خفيّة.

وفي الواقع لم تستفد المرأة من تطبيق القانون العقاري الجاري تنفيذه إلّا في المناطق الحضرية حيث ملكية الأرض فردية بموجب خطط توزيع.

ونشير هنا الى أنّ القانون المنظّم للعقار 1983 يقرّ مساواة الرجل والمرأة في الولوج إلى الملكية العقارية. وفي المناطق الريفية لا يمكن للنساء الحصول إلّا على حقّ الاستخدام الذي يمكن استرجاعه في أيّ وقت من لدن المجموعة التي تنتمي إليها تلك النسوة، أمّا في المناطق الواحاتية فيمكن للنساء الولوج إلى الملكية وهذا الحقّ تحدّ منه العادات التي تفرض عليهن عدم التصرف فيها بأيّ طريقة.[2]

ويؤكد تقرير لرابطة النساء الموريتانيات معيلات الأسر[3] حول ظاهرة العنف ضدّ المرأة "أنّ العنف في المجتمع الموريتاني مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمستوى التعليمي، إذ كلّما انخفض هذا المستوى ارتفعت نسبة التعرّض للعنف الزوجي". ويشير التقرير إلى أنّ نسبة النساء الأمّيات اللواتي تعرّضن للعنف الزوجي في حياتهن تتجاوز 46 في المئة من المتزوجات، وتتناقص النسبة لدى اللواتي حصلن على مستوى تعليمي ابتدائي لتبلغ 30 في المئة، وكلّما رفعت المرأة مستواها التعليمي، تناقصت حصّتها من العنف الزوجي، حيث بلغت نسبة اللواتي تعرّضن للعنف على يد أزواجهن من ذوات المستوى التعليمي الإعدادي 11 في المئة، وتبلغ النسبة 7 في المئة لدى صاحبات المستويات التعليمية الثانوية، في حين لا تتجاوز نسبة الجامعيات اللواتي يتعرّضن للعنف الزوجي 1 في المئة.

وتبذل غالبية منظّمات المجتمع المدني جهوداً مكثّفة للقضاء على كلّ أشكال التمييز ضدّ المرأة ولتمكينها من نيل كافّة حقوقها المدنية السياسية ولتمكينها الاقتصادي. وقد سجّلت هذه المنظّمات نجاحات كبيرة في هذا المجال لكنها تواجه دائماً صعوبة كبيرة لفرض احترام حقّ المرأة في الولوج إلى الملكية العقارية.

إنّ رصد ومتابعة مختلف ردود الفعل التي حصلت على مستوى مختلف الحراكات يتطلّب التوفّر على مقوّمات منها الاستعداد والمرونة والحيطة الجاهزية والتحلّي بالموضوعية سواء تعدّدت الحراكات ومهما كان موضوعها (بيئي، اقتصادي، اجتماعي وحقوقي). (حراك تيفريت، حراك المعلمين، حراك الفنانين، حراك الناقلين وحراك الطلاب، المنح الدراسية وحراك الأطيّاء).

إنّ الهدف من عملنا هذا يتخطّى الرصد والمتابعة الزمنية والمكانية للحدث ليحاول الغوص في كنهها وتحليل وتشخيص عناصرها ومسبباتها وتحديد الدور الذي يُمكننا أن نضطلع به كمجتمعٍ مدني وطني وعليه أن يسجّل حضوراً إيجابياً. من المتعارف عليه أنّ تمكين المجتمع المدني يجب أن يبدأ من داخله قبل السعي الى تمكينه من الخارج. فالمجتمع المدني يجب أن يكون وطنياً وموطناً مؤسّساتياً وقانونياً ومالياً وإدارياً، ومأسّسته وتوطينه هما الخيار الأمثل لديمومته ولجعله يتناول بكلّ موضوعية مشاكل المواطن والوطن ويتماهى معها.

تمكين المجتمع المدني وتعزيز قدراته ليصبح في موقعٍ يخوّله اتخاذ القرارات يمكّنه من التأثير على مختلف مناحي الحياة المجتمعية. ويتنوع التمكين بتنوع مسارات المجتمع المدني ومدى استعداده وقناعته بدوره في تحريك المجتمع وتغيير مساراته من الدكتاتورية الى الديمقراطية، من التكميم الى الانفتاح والحق في المشاركة، ومن التخلف نحو التنمية، ومن الهشاشة نحو النمو، ومن التبعية السياسية الى الاستقلالية، ومن التبعية المالية الى التمويل الذاتي، ومن دور التابع الى دور المتبوع او الفاعل على المستوى الوطني، ومن الاكتفاء الذاتي والانكفاء على الذات الى التأثير والتأثر الإيجابيين للفضاء المدني بمختلف تشكيلاته من منظّمات وهيئات ومنصّات ومدوّنين وخبراء ومدى قدرتهم

على القيام بالمناصرة وفرض الخيارات التنموية من الداخل بمؤازرة الشركاء الوطنين والدوليين من سلطات عمومية وشركاء تنمويين على اختلاف مشاربهم وأجنداتهم. إنّ أجندة المجتمع المدني الثابتة والتي لا تغييرفيها هي أجندة تنموية تشاركية ترافع عن المواطن وتنير له الطريق وتظهر معاناته من زوايا متعدّدة (المشاركة السياسية، المشاكل البيئية والتعليم والصحة والعمل الاجتماعي والمقاربات الحقوقية لتمكين المرأة والشباب والمجموعات الهشّة).

تقييد الفضاء المدني وحرّية المجتمع المدني في موريتانيا.

رغم اعتماد القانون الجديد للمجتمع المدني ورغم إيجابيات الإطار القانوني الجديد، لم تكتمل الفرحة بسبب عددٍ من الاشتراطات المذكورة في القانون الجديد وفي بعض القوانين الأخرى والتي سبقت الإشارة اليها مثل قانون الرموز الذي يحدّ من الحرّيات.

تحليل الوضع المتعلّق بمسار التمويل والمبادرات المدنية:

يُعتبر النفاذ الى التمويلات من أكبر التحدّيات التي تواجه المجتمع المدني الموريتاني في معظمه وهو ليس نشازاً بل أنّه وعلى غرار المنظومة الاقتصادية الوطنية ظلّ ويظلّ محلّ جذبٍ وبحثٍ دائم عن التمويل. فالتمويلات ضرورية للتنمية وهو مجتمع مدني ترعرع في فضاء مخصوص يتميّز بالفقر والهشاشة وتنعدم فيه الفرص التمويلية، والمُتاح منها معقّد ويتطلّب مهارات وفنّيات وتكويناً ورفعاً للقدرات وتعزيزاً لها، وهو الشيء غير المتوفّر وإن توفّر فربما لمنظّمات تُعدّ على رؤوس الأصابع.

إنّ الفضاء المدني الموريتاني فضاء متشعب بطبيعة تكوينه، متعدّد الجوانب والتخصّصات التي تنتظم في نفس البوتقة ما يُفشّل العديد من مسارات ومحاولات المجتمع المدني. فالتجربة الماضية أوضحت أنّ التخصّص ضروري للتنمية ولتركيزها، فالفضاءات المدنية متعدّدة الجوانب غالباً ما تُصاب بالفشل في مساعيها لطلب وتعبئة التمويلات، فالنوافذ المفتوحة على المستوى الدولي رغم تقلّصها إلّا أنّها ازدادت وتيرة تخصّصها. فالمنظّمات المتدخّلة في البيئة لا تستفيد من تمويلات الصحّة أو التعليم وهي مسألة لم يستوعبها المجتمع المدني الموريتاني في معظمه بصفةٍ مبكرة ما ضيّع أمامه العديد من الفرص. كما أنّ معظم الناشطين من المجتمع المدني صاروا يتحيّنون الفرص لاقتناص النوافذ المربحة مثل الحقوق وقضايا حقوق النساء والتنمية المستدامة والطاقة في حين أن النواقص الهيكلية الضرورية للوطن الموريتاني وللمواطن تبدأ بمحاربة الأُمّية وترقية التعليم وتطوير الصحة وتمكين المرأة والمحافظة على البيئة بدلاً من البحث عن مواضيع ربما تكون في آخر سلم الأولويات.

وأمام تناقص التمويلات وتراجع الممولين الدوليين والمحلّيين، يبقى البصيص المتبقي للمجتمع المدني للتكفّل ببرامجه وتمويلها هو التعبئة والتحسيس والتخصّص خاصةً بعد جائحة كورونا وإصدار القانون الجديد.

وفي هذا الإطار أعدّت مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني استراتيجية لتطوير المجتمع المدني خلال السنة المنصرمة 2021 وشملت من بين ما شملته مسائل هامّة تتعلّق بتعزيزقدرات المجتمع المدني الذاتية والتمويلية، كما شملت العديد من الخطط

الموجهة لتعزيز قدرات هذا المجتمع في مجالات كتابة وصياغة وتبرير المشاريع وهي في معظمها في طور التنفيذ وكان آخرها تنظيم ورشات تكوينية لصالح أكثر من ثمانين منظّمة غير حكومية في مجالات تعبئة التمويلات ومتابعة السياسات العمومية.

كما استفاد الفضاء المدني من بعض التمويلات البينية والدولية من خلال المشاركة في بعض العروض المفتوحة على المستوى الدولي تتعلّق في معظمها بمواضيع متعدّدة مثل الوحدة الوطنية وترقية الشباب والنساء ومحاربة الإرهاب والتطرّف، كما استفاد من تمويلات أصغر من الاتحاد الأوروبي كثيراً ما تكون موجهة الى موضوعات بعينها مثل الهجرة والصحة والتعليم. كما تمّ الانفتاح على عدد من المنصّات الأنكلوسكسونية إلّا أنّها كانت في معظمها دون المستوى بسبب جهل اللغة أوّلاً، والمهنة ثانياً، وثالثاً بسبب أنّ الفضاء المدني الموريتاني ما زال يعاني من عدم القدرة على مواكبة المنصّات الرقمية العاملة بصفةٍ شبه كلّية على الأبعاد الرقمية التي نعاني من عدم القدرة على مواكبتها بل نجهلها.

1. علاقة المجتمع المدني والحكومة: إنّ المجتمع المدني الموريتاني لا يزال تحت الوصاية، وصاية الجمهورية ووصاية الممّولين ووصاية المنظّمات الأمّ التي تراكمت لديها التجربة وهي كلّها أمور تعتبر من المحدّدات الأساسية للعلاقة التي قد تنشأ بين المجتمع المدني والسلطة.

2. رقابة الحكومة على عمل المجتمع المدني: مع صدور القانون الجديد المنظّم للمجتمع المدني والمراسيم المطبقة له صارت الحكومة تمتلك من وسائل الرقابة والضغط ما لم تكن تمتلكه خلال الفترات الماضية سواء تعلّق الأمر بالتقارير الموسمية أو بالحقّ في حظر المنظّمات والجمعيات التي لا تمتثل لمتطلّبات القانون الجديد وصارت رقابتها مرقمنة ومشرعنة بموجب القانون، وتلك إحدى سيئات القانون الجديد حيث هناك اشتراطات كثيرة تتعلّق بالموازنات وطريقة صرفها وضرورة اطلاع السلطات عليها كما أن هناك مدداً قانونية يجب احترامها.

قراءة في استراتيجية الاستجابة لمطالب المجتمع المدني

حاولت الحكومة جاهدة الاستجابة للكثير من مطالب المجتمع المدني وتنوي الاستجابة لغيرها من المطالب كان آخرها مسألة تعزيز القدرات ومهنة الفضاء المدني والتي يسعى المهتمون بالفضاء المدني الموريتاني من خلالها الى الرفع من أدائه. وفي إطار تنفيذ استراتيجية تطوير المجتمع المدني، هناك العديد من الفرص المتاحة لتمتين الشراكة بين الحكومة والمنظّمات الاجتماعية تشمل تعزيز القدرات والتكوين والتمويل وغير ذلك. كما أنّ إشراكها للمجتمع المدني في العديد من الهيئات يعبّر وينمّ عن وعي متنامٍ بضرورة الأخذ برأيه ودمجه في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبلد.

ومن بين صور إشراك المجتمع المدني نذكر إشراكه في متابعة السياسات العمومية وفي المسائل المتعلّقة بحقوق الإنسان والوحدة الوطنية والحكامة الرشيدة وتسيير الموارد الاستخراجية والصيد والتعدين. إلّا أنّنا نأسف للقول أنّ معظم ممثّلي المجتمع المدني ربما يفتقدون لمعارف إضافية في المواضيع التي يُنتدبون فيها لتمثيل المجتمع المدني والحديث باسمه، فهم في جلّ الحالات غير مطلعين على التحدّيات الى تواجه المجتمع المدني وربما يتم اختيار الممثلين بصفة غير تمثيلية بل ربما تكون انتقائية وسياسية.

نذكر هنا أنّ الهيئات التي يتواجد فيها ممثّلون للمجتمع المدني ما زالت غير مهتمّة البتّة برأي المجتمع المدني ما يتطلّب منّا مواصلة المسيرة حتى نحظى بتمثيلٍ حقيقي وعلى مختلف الصعد

حيث إنّ دفاع ممثلي المجتمع المدني في معظمه ما زال دون المستوى الذي نطمح اليه رغم أنّه يُعتبر ثورة بالنسبة لنا مقارنةً ببعض البلدان المجاورة.

ونخلص هنا الى بعض المسائل الموضوعاتية التي سنذكرها بصفة انفرادية نظراً لأهميتها وذلك على النحو التالي

1. الوصول إلى المعلومات: يواجه المجتمع المدني المتحرّر من سلطة المخزن معضلة في النفاذ الى المعلومات والوصول اليها خاصةً أنّ الدولة نفسها تعاني في جزءٍ كبيرٍ منها من عدم تحيين تلك المعطيات ما يطرح العديد من الإشكاليات ويفتح المجال أمام كلّ من هبّ ودبّ أن يفتري على الدولة نفسها ويقوم بنسب المعلومات التي يحصل عليها يميناً وشمالاً وربما يفتريها من نفسه وينسبها الى الموضوعية والموضوعية منها براء، إلّا أننا نلاحظ ولاحظنا في الفترات الأخيرة إشراكاً كبيراً للمجتمع المدني في العديد من السياسات العمومية وحصوله كشريك على العديد من التقارير والسياسات وحضوره الفعلي، كما أنّ فتح مواقع افتراضية للعديد من الوزارات والهيئات ساهم في توفير كمٍّ هائل من المعلومات خاصة "البيانات المفتوحة" (open data).

2. الوصول الى الموارد: يُعتبر أكبر تحدٍّ يواجهه المجتمع المدني الموريتاني هو تحدي تعبئة التمويلات وذلك رغم توفّر مختلف المزايا المساعدة على توفّر التمويل من هجرة وفقر وجهل وأُمّية وانتشار للمخدرات وتعليم وصحّة غير مناسبين، وهي مسائل كلّها تتطلّب تعبئة وإسهاماً من المجتمع المدني. كما أنّ الموارد متوفّرة على المستوى الدولي وحتّى الإقليمي ولكنها غير مستغلّة فهناك بعض العقبات المطروحة أمامها نذكر منها:

العلاقة مع البنوك: لا تزال علاقات المجتمع المدني الموريتاني مع البنوك علاقة ابتدائية تتلخص في طلبات المساعدة وفي بعض الحالات طلبات الرعاية والمنح المسهّلة. فحتّى على مستوى فتح الحسابات المصرفية بالنسبة للمنظّمات عليها أن تقدّم مبلغاً مالياً يتجاوز ألف دولار لفتح الحساب فقط، كما أنّ معظم البنوك لا تستثمر علاقات تنموية مع منظّمات المجتمع المدني رغم المداخيل والأرباح المعتبرة التي توفّرها هذه المنظمات للبنوك فهي علاقة غير مؤيسساتة وتشبه الى حدٍّ كبير علاقة المصرف بالزبون الربحي وهي مسألة صار من اللازم تجاوزها وتحويلها الى علاقة تشاركية تكاملية تُعين في تمكين المجتمع المدني.

العلاقة مع المانحين/ الشروط: ظلّت علاقة المجتمع الموريتاني متأرجحة مع المموّلين ومطبوعة بطابع التبعية، فالعديد من الشركاء والممولين والمانحين يشترطون اتباع أجنداتهم أو المساهمة فيها من أجل تمويل المنظّمات غير الحكومية. والمجتمع المدني الموريتاني مجتمع مدني متعدّد تعدّد المانحين فمنه الشرقي المشرقن والغربي المغربن كلّ ميسّر لما هو أهل له فهناك منظّمات من المجتمع المدني متخصّصة في التمويلات الخليجية والشرقية ومنها منظّمات غربية تجوب الغرب بغثه وسمينه تقتنص الفرص المتاحة وتشارك فيها فهي في معظمها والى حدّ الساعة علاقة مطبوعة بالزبونية والربحية ولا تحدّدها الموضوعية وغير مبنية على البعد الحقوقي ولا الإنساني حتّى أنّ من بين المنظّمات من تتبع أكثر للمانحين من تبعيتها للوطن والدولة.

3. قيود التمويل وعلاقة المجتمع المدني والحكومة: يتضمّن القانون الجديد للمجتمع المدني بعض الاشتراطات وربما القيود حيث يفرض على المنظّمات التصريح خلال أشهر معدودة بكلّ المداخيل وبطريقة صرفها كما أنّ المنظّمات معرّضة للمساءلة والتفتيش والرقابة. إلّا أنّ من بين أهمّ القيود المفروضة على المجتمع المدني عدم القدرة المالية وعدم الخضوع للامتياز الضريبي، فالمنظّمات يجب عليها بل هي ملزمة بتوفير الرهن البنكي لكي تتمكن من المشاركة في المناقصات المتعلّقة بعروض ونداءات وعطاءات

المناقصات غير الخدماتية مثل البحوث والمسوح. وقد كان هذا وما يزال مطلباً مُلّحاً من مطالب المجتمع المدني وكنا في الشبكة قد قمنا بمناصرة في هذا المجال بالتعاون مع عددٍ من المنظّمات المحلّية.

4. الفضاء الرقمي: يشكّل الفضاء الرقمي الأزرق مساحةً تتوفّر فيها حرّية أكبر من الفضاء المدني الميداني حيث يتواصل الشباب ويتبادل الأفكار وينتقد بعض السياسات العمومية والإجراءات الحكومية، فهو يوفّر ملاذاً لمن لا يستطيع أو لا يريد مواجهة الدولة أو من يريد أن يتخفّى وراء أسماء مستعارة أو حقيقية لينتقد وضعاً ما أو يعبّر عن عدم رضاه عن خدمةٍ ما. ونلفت النظر هنا الى أنّ أكبر هرم في الدولة صار يتواصل مع الشعب بهذه التقنيات الجديدة مثل تويتر وغيرها من المنصّات الرقمية، كما أنّ معظم نشطاء ورواد المجتمع المدني الموريتاني ينشطون في الفضاء الرقمي. إلّا أنّ استخدامه لا يزال مقتصراً بالدرجة الأولى على الشباب وغيرهم من النشطاء الحقوقيين. كما أنّ من بين أعضاء الحكومة من يتفاعلون معهم ويتابعونهم بل ويستجيبون لبعض المطالب المستعجلة والملحّة المذكورة في الفضاء الأزرق. ولا يزال هذا المجال في بدايته في موريتانيا ولا بدّ من أن يكون موضع متابعة لاحقة.

وعلى مستوى الحقوقي كانت السنة الجارية سنة حقوقية بامتياز حيث أخذ عدد من المدوّنين مكانتهم وفضحوا ما أمكن فضحه من الممارسات الحكومية والمدنية، وكانت عملية تصفية الناشط الحقوقي الصوفي ولد الشين من أكبر الفضائح التي انبرى لها الحقوقيون ومنظّمات المجتمع المدني حيث صارت كلمتهم شبه مسموعة. يضاف الى ذلك عدّة هفوات أخرى تمّ تناولها في العديد من التقارير وكانت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان حاضرة وقد أبلت بلاءً حسناً في تحسين صورة الحكومة الموريتانية، ساعدها في ذلك مصادقة الحكومة على العديد من النصوص والاتفاقيات المتعلّقة بمحاربة الرشوة والاتجار بالبشر حيث تمكّنت موريتانيا من التقدّم في التصنيف العالمي خاصة الأميركي منه كما أنّها تمكّنت من الحصول على امتيازات مبادرة الأكوا AGOA وخلال نفس السنة قامت السلطات المدنية ومجموعة كبيرة من المجتمع المدني بإصدار إعلان **"نداء جول"** الخاص بالوحدة الوطنية والتعايش السلمي.

- الخُلاصة والتوقّعات المستقبلية - التحدّيات

- من أهمّ ما يمكننا استخلاصه في نهاية هذا التقرير الراصد لتطوّر البيئة التمكينية للفضاء المدني الموريتاني ما يلي:

- وجود حركة شبابية مُستنيرة تغطّي مختلف الفضاءات المُتاحة؛

- ارتفاع الوعي المدني النسائي والإعلامي وربما الحكومي بضرورة إشراك المجتمع المدني كمكمّل لعمل الحكومة؛

- وجود وعي مدني لدى مختلف الفضاءات المدنية الموريتانية (الطلاب، الحراكات النقابات التلقائية وتلك المبرمجة)؛

- ضرورة مأسّسة الفضاءات المدنية وتصنيفها وتأطيرها في إطار القانون الجديد 04 /، 2021؛

- ارتفاع مستوى تمكين المجتمع المدني والفضاء المدني والحراكات النشطة في مجال الشفافية والمطالبة باسترجاع الأموال المنهوبة؛

- إنّ مسألة تمويل الفضاءات المدنية وتحديد علاقاتها مع الجهات المانحة والشركاء التنمويين مسألة يجب أن تكون محل إعادة تمحيص قانوني وأن تخضع لمعايير جديدة؛

- ضرورة تجاوز الأساليب التقليدية التي تختزل دور المجتمع المدني في دور التابع اللاهث وراء فتات المساعدات الأجنبية لنصل الى مجتمعٍ مدني كامل المسؤولية، مجتمع مدني تنموي؛

- ضرورة الاستفادة من الفضاء القانوني الجديد الذي يسمح للمهمّشين وللأطراف بالعمل كمجتمع مدني محلّي قد يساهم في محاربة بعض الترسّبات والأمراض القديمة من أُمّية وتهميش للمناطق النائية وإيصال أصوات من لا صوت لهم؛

- توفير الظروف والبيئة التمكينية وفتح المجال أمام ظهور فضاء مدني منظّم مسؤول يتوفّر على المصداقية اللازمة، متمكّن وقادر على فرض وجهة نظره والدفاع عنها وعلى تحقيق تغيير مجتمعي نحو الأفضل، نحو مجتمع أكثر ديمقراطية واحتراماً للحقوق وأكثر إشراكاً للشباب والنساء.

الهوامش

1 مهلة سيد احمد وزيرة سابقة ورئيسة المرصد الوطني لحقوق المرأة والفتاة.
2 د. سلّم ولد عبد القادر واخرون تقريراً حول خريطة المجتمع المدني الموريتاني ض 97
3 امنة بنت المختار رئيسة منظّمة غير حكومية موريتانية حقوقية متخصّصة في مناهضة العنف القائم على النوع.